

الأبيض ما يغطي الاغتصاب #ما_تلبوسنا_522

المادة 522 من قانون العقوبات اللبناني توقف
ملاحقة المعتصب في حال تزوج من الضحية

ما هي المادة 522 من قانون العقوبات
اللبناني؟

إذا عقد زواج صحيح بين مرتكب إحدى الجرائم الواردة في هذا الفصل وبين المعتدي عليها أوقفت الملاحقة وإذا كان صدر حكم بالقضية علق تنفيذ العقاب الذي يفرض عليه". يعاد إلى الملاحقة أو تنفيذ العقوبة قبل انقضاء ثلاث سنوات على الجناية وانقضاء خمس سنوات على الجناية إذا انتهى الزواج أما بطلاق المرأة دون سبب مشروع أو بالطلاق المحكوم لمصلحة المعتدي عليها.

تشمل المادة 522 الجرائم الواردة في فصل " في الاعتداء على العرض " على عدة نيات الاغتصاب - الفحشاء - الخطف - الاغواء - التهتك وخرق حرمة الأماكن الخاصة بالنساء.

لماذا تعمل منظمة "أبعاد" على إلغاء المادة
522؟ وكيف؟

تعتبر المادة 522 من قانون العقوبات اللبناني تمييزاً صارخاً ضد النساء والفتيات وحقوقهن الإنسانية على كافة الأراضي اللبنانية.

حملة إلغاء المادة 522 هي حملة وطنية تهدف إلى:

- الضغط باتجاه إلغاء المادة 522 .
- التأكيد على أنه من حق النساء الناجيات من الاغتصاب رفض الزواج من المعتصب، وعدم وصم المجتمع لهنّ بالعار.
- خلق رأي عام داعم للقضية، عبر الفصل ما بين فعل الاغتصاب كجريمة، وبين ما يعتبره المجتمع شرف النساء.
- التأكيد على أن إجبار النساء على الزواج من المعتصب هو عمل قمعي، يكرس فعل الاغتصاب بحق النساء بشكل يومي. وعليه، على الأهل ان يكونوا على اقتناع بأن تزويج الضحية من المعتصب ليس الحل، وليس ستره للنساء.
- الاغتصاب جريمة، وعلى المجرم أن ينال العقاب.

هل تعلم/ين أن:

هذه النتائج هي بناءً على إستطلاع قامت به منظمة أبعاد خلال عام 2016 بالتعاون مع مركز البحوث والإستشارات

- 1% فقط من اللبنانيين/ات يعلمون بوجود المادة 522 من قانون العقوبات اللبناني
- 60% من اللبنانيين/ات يطالبون بإلغاء المادة 522
- 85% من اللبنانيين/ات يعتبرون أن المادة 522 تمس بكرامة المرأة التي تعرضت للإغتصاب
- 84% من اللبنانيين/ات يعتبرون أن المادة 522 تحمي المغتصب من الملاحقة والعقاب
- 84% من اللبنانيين/ات يعتبرون أن زواج المغتصب من المرأة يؤدي إلى مشاكل أسرية واجتماعية
- 80% من اللبنانيين/ات يعتبرون أن المادة 522 تتجاهل حق المرأة بالتعويض عن الأضرار الجسدية والنفسية والمعنوية
- 81% من اللبنانيين/ات يعتبرون أن المادة 522 تحرم المرأة المُعتدى عليها من حقها في العدالة
- 73% من اللبنانيين/ات يعتبرون أن وجود المادة 522 يشكل عنصر ضغط إضافي على المرأة لكي تقبل الزواج بالمغتصب
- 73% من اللبنانيين/ات يعتبرون أن المادة 522 تعالج نظرة المجتمع إلى شرف الأهل والعائلة أكثر مما تعالج مشكلة المرأة
- 70% من اللبنانيين/ات يرفضون مقولة أن المادة 522 تحفظ شرف المرأة



/abaadmena



/abaadmena



/abaadmena

E: abaad@abaadmena.org www.abaadmena.org Phone: +961 (1) 28 38 20/1 Mobile: +961 70 28 38 20



Save the Children
جمعية إنقاذ الطفل



Arab Institute for Human Rights



The Lebanese
Council of Women
المجلس النسائي اللبناني

المؤسسة العربية
للحريات
والمساواة



NORWEGIAN CHURCH AID
ac alliance



diakonia
PEOPLE CHANGING THE WORLD